



تحالف

حماية الطفل في العمل الإنساني

# ملخص المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني



الشراكة  
المعايير  
الإنسانية

طبعة 2019

تحالف حماية الطفل في العمل الإنساني ("التحالف") هو شبكة عالمية من الوكالات التشغيلية، والمؤسسات الأكاديمية، وصانعي السياسات، والجهات المانحة، وأصحاب الاختصاص. تتمثل مهمته في دعم جهود الجهات الفاعلة في المجال الإنساني من أجل تحقيق تدخّلات فعّالة وعالية الجودة لحماية الطفل في مختلف الأوضاع الإنسانية سواء بين أوساط اللاجئين أو غير اللاجئين. ويحقّق التحالف ذلك بشكل أساسي عبر تسهيل التعاون المشترك بين الوكالات في مجال حماية الطفل، وعبر وضع معايير وأدوات تقنية يتطلّع التحالف إلى عالم يتمتّع فيه الأطفال بالحماية من الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف، في جميع الأوضاع الإنسانية.

[www.alliancecpha.org](http://www.alliancecpha.org)

هذه نسخة ملخصة عن دليل المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني إصدار عام ٢٠١٩. وكلّ المبادئ والمعايير في هذه النسخة الرقمية من الملخص مربوطة إلكترونياً بالدليل بنسخته الكاملة للمزيد من المعلومات أو الدعم، الرجاء الاتصال بتحالف حماية الطفل في العمل الإنساني على البريد الإلكتروني:

[cpms.wg@alliancecpha.org](mailto:cpms.wg@alliancecpha.org)

الاقتباس المقترح: التحالف لحماية الطفل في العمل الإنساني، الملخص – المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني، إصدار عام ٢٠١٩، ٢٠٢٠

# المقدمة

إنّ حماية الطفل هي الوقاية من الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف ضدّ الأطفال، والاستجابة لها. وتعتمد الحماية الفعّالة للطفل على القدرات الحالية، وتعزّز الاستعداد قبل حدوث الأزمة. وفي خلال الأزمات الإنسانية، من شأن التدخّلات السريعة أن تدعم الصّحة الجسدية والعاطفية، والكرامة، والرفاه لدى الأطفال، والعائلات، والمجتمعات المحليّة

## حماية الطفل تنقذ الحياة

تشتمل حماية الطفل في العمل الإنساني على أنشطة محدّدة تقوم بها جهات فاعلة في مجال حماية الطفل، سواء أكانت محليّة، أو وطنية، أو دولية. وتشمل أيضًا جهود الجهات الفاعلة في غير مجال حماية الطفل، التي تسعى إلى الوقاية من الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف ضدّ الأطفال في الأطر الإنسانية والتصدّي لها، سواء من خلال البرامج المُدمّجة أو المتكاملة.

وتواجه المجموعات السكّانية المتضرّرة، بحكم تعريفها، درجة معيّنة من قابلية التعرّض للأذى المرتبطة بالأزمات. ويواجه الأطفال – الفتيات والفتيان دون سن الـ ١٨ - مخاطر إضافية ومن نوع خاصّ. ويجب على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تحرص دائمًا على تقييم رفاه الأطفال:

- غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم؛
- ذوي الإعاقات العقلية والجسدية؛
- المتزوّجين، أو الآباء أو الأمهات؛
- الذين يرأسون أسرًا؛
- الناجين من العنف الجنسي؛
- الذين تمّ تجنيدهم من قبل القوّات أو الجماعات المسلّحة، أو الذين ارتبطوا بها؛
- المثليات، أو المثليين، أو مزدوجي الميل الجنسي، أو مغايري الهوية الجنسية، أو المتحيّرين جنسيًا، أو الذين يعرفون. عن أنفسهم على أنّهم كذلك؛
- الذين يعيشون أو يعملون في الشارع

# معلومات عن المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني

## الهدف من المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني

تمّ وضع المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني من أجل دعم كلّ الجهات الفاعلة في المجال الإنساني في تعزيز حماية الطفل في عملها من خلال:

- إرساء مبادئ مشتركة بين العاملين في مجال حماية الطفل؛
- تعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني؛
- تحسين جودة ومساءلة برامج حماية الطفل وتأثيرها على الأطفال؛
- تحديد المجال المهني لحماية الطفل في العمل الإنساني؛
- توفير مجموعة من الممارسات الجيدة والدروس المستفادة حتى الآن؛
- تعزيز المناصرة والتواصل بشأن المخاطر، والاحتياجات، والاستجابات المتعلقة بحماية الطفل.

## هيكلية المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني

يتبع كلّ معيار في المعايير الدنيا لحماية الطفل الهيكلية نفسها

- **المقدمة:** معلومات عامة عن الموضوع
- **المعيار:** جملة واحدة تلخص كيف يستطيع هذا المجال حماية الأطفال في العمل الإنساني
- **الإجراءات الأساسية:** الأنشطة المقترحة للمساعدة في استيفاء كلّ معيار في الاستعداد، والوقاية، والاستجابة
- **القياس:** مؤشرات، وأهداف، وملاحظات توجيهية لقياس التقدّم في اتجاه تحقيق المعيار
- **الملاحظات التوجيهية:** المسائل ذات الأولوية، أو الاعتبارات الأخلاقية، أو المعارف الناقصة التي تتعلّق بالمعيار
- **المراجع:** وثائق وأدوات توجيهية لتطبيق الإجراءات الأساسية
- **الرموز:** رموز تُلقي الضوء على المواضيع الأساسية مثل النزوح، والوقاية

يمكن إيجاد موارد إضافية، ومؤشرات، وقائمة مصطلحات مفصلة في المرافق الإلكترونية الموجودة على الإنترنت: [www.alliancecpha.org/en/series-of-child-protectionmaterials/2019-edition-cpms](http://www.alliancecpha.org/en/series-of-child-protectionmaterials/2019-edition-cpms)

# إصدار العام ٢٠١٩ للمعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني

عملية المراجعة

1,900 مشارك (بمن فيهم  
الأطفال) تمت استشارتهم

1,900 مساهم  
بصفة فردية

28 معياراً  
و 10 مبادئ

تمثيل 82 بلداً  
و 85 وكالة

24 شهراً

## هذا الإصدار يعزز:

- الإجراءات الأساسية، والمبادئ التوجيهية، والمؤشرات من خلال استخدام أحدث الأدلة وأفضل الممارسات؛
- دور الجهات الفاعلة المحلية والمجتمعات المحلية في حماية الطفل؛
- المساءلة تجاه الأطفال؛
- سياقات اللجوء، والنزوح، والهجرة؛
- أوضاع الأمراض المعدية؛
- الوقاية من أعمال الأذى المتعلقة بحماية الطفل؛
- المسائل الشاملة مثل النوع الاجتماعي، والمراهقين، والاعتبارات البيئية؛
- الدمج والتعاون مع القطاعات الأخرى؛
- المؤشرات الشاملة، والقابلة للقياس، والواقعية

**المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني والمبادئ التوجيهية الأخرى**  
تستند المعايير الدنيا لحماية الطفل إلى إطار قانوني دولي يشتمل على القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وقانون اللاجئين. وتُعتبر اتفاقية حقوق الطفل الصك القانوني الدولي الرئيسي لحقوق الإنسان الذي تركز عليه المعايير الدنيا لحماية الطفل

الإجراءات الأساسية، والمبادئ التوجيهية، والمؤشرات من خلال استخدام أحدث الأدلة ترتبط المعايير الدنيا لحماية الطفل بالمعايير الإنسانية الأخرى كجزء من شراكة المعايير الإنسانية. فاعتباراً من عام ٢٠١٩، تضمنت شراكة المعايير الإنسانية سبعة معايير إنسانية، بما فيها كتيب اسفير والمعايير الدنيا للتعليم. ويعمل الأعضاء في شراكة المعايير الإنسانية معاً لتعزيز الجودة والمساءلة في العمل الإنساني

وتستند المعايير الدنيا لحماية الطفل أيضاً إلى الميثاق الإنساني والمعيار الإنساني الأساسي

## المعايير الدنيا لحماية الطفل في السياق

يجب أن يتمّ تكييف هذه المعايير أو "إدراجها في السياق" المتعلق بها. ويمكن تصنيف بعض الإجراءات الأساسية بحسب أولويتها، ويمكن إضافة إجراءات جديدة. ويمكن تكييف الملاحظات التوجيهية والمؤشرات لتعكس السياق أو لتسمح بنهج تدريجي.

يمكن استخدام المعايير الدنيا لحماية الطفل على مستوى الوكالة الواحدة وعلى مستويات مشتركة بين الوكالات بالطرق التالية:

- التخطيط للتدخلات الإنسانية وحساب تكاليفها؛
- إنشاء توقعات مشتركة لجودة خدمات حماية الطفل بين القطاعات؛
- إقامة أسس مشتركة بين مختلف الجهات الفاعلة، مثلاً ضمن آلية تنسيق حماية الطفل؛
- مراقبة وتقييم جودة وفعالية التدخلات الإنسانية؛
- ضمّ موظفين أو شركاء جُدد وتدريبهم؛
- الاستعانة بها كأداة تعلّم ذاتي ونصّ مرجعي؛
- وضع خطط الاستعداد؛
- مناصرة مسائل وموارد حماية الطفل؛

## المسائل الشاملة في المعايير الدنيا لحماية الطفل

اقتدُمجت مسائل شاملة كثيرة عن قصد على امتداد المعايير الدنيا لحماية الطفل، ويجب أخذها في الاعتبار في جميع التدخلات لحماية الطفل في العمل الإنساني. وهي تشمل على:

- ميزات الأطفال وعوامل الخطر المتعلقة بالنوع الاجتماعي، والطفولة المبكرة، والمراهقة، والإعاقة، إلخ؛
- التدخلات مثل المساعدة النقدية وبالقسائم، وعداد البرامج المتنقلة، والتسجيل في السجل المدني؛
- مخاطر الحماية الأساسية المتعلقة بالاتجار بالأطفال، والاعتبارات البيئية، ونفسي الأمراض المعدية؛
- الشواغل الفريدة المتعلقة بالسياقات الحضرية، وأوضاع اللاجئين والنازحين داخلياً والمهاجرين؛
- النهج الوقائية لحماية الطفل

# المبادئ

تُعتبر المبادئ العشرة المقدّمة في المعايير الدنيا لحماية الطفل أساسيةً لتطبيق المعايير وتحقيقها بشكل كامل. وينبغي أن تسترشد بها جميع أعمالنا

- البقاء والنمو
- عدم التمييز والإدماج
- مشاركة الأطفال
- مصالح الطفل الفضلى
- تعزيز سلامة الناس وكرامتهم وحقوقهم وتجنّبهم التعرّض لمزيد من الأذى
- ضمان وصول الناس إلى المساعدة غير المتحيزة وفقاً لاحتياجاتهم وبدون أي تمييز
- مساعدة الناس على التعافي من الآثار الجسدية والنفسية للعنف المهدد به أو الفعلي أو الإكراه أو الحرمان المتعمد
- مساعدة الناس على المطالبة بحقوقهم
- تقوية أنظمة حماية الطفل
- تعزيز مرونة الأطفال في العمل الإنساني

# المبادئ من اتفاقية حقوق الطفل

## ١- البقاء والنمو:

على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تأخذ في الاعتبار تأثير السياق الإنساني والاستجابة على (أ) إنفاذ حق الطفل في الحياة و(ب) نمو الطفل الجسدي والنفسي والعاطفي والاجتماعي والروحي.

## ٢- عدم التمييز والإدماج:

على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تحدد وتعالج بطريقة استباقية أسباب وأنماط التمييز والاستبعاد، وأن تقوم بالمناصرة لوصول جميع الأطفال الى أنظمة حماية الطفل.

## ٣- مشاركة الأطفال:

يتعين على العاملين في المجال الإنساني توفير الوقت والمكان للأطفال كي يشاركوا بفعالية في كل القرارات المتعلقة بالاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها.

## ٤- مصالح الطفل الفضلى:

يجب أن يتم تقييم مصالح الأطفال الفضلى وأخذها في الحسبان في جميع الإجراءات أو القرارات التي تعنيهم في المجالين العام والخاص.

# المبادئ من اتفاقية حقوق الطفل

٥- تعزيز سلامة الناس وكرامتهم وحقوقهم وتجنبيهم التعرض لمزيد من الأذى: يجب تقديم المساعدة الإنسانية بطرق تقلل من المخاطر التي قد يواجهها الأطفال وعائلاتهم، وفي الوقت نفسه تلبى احتياجاتهم بكرامة.

٦- ضمان وصول الناس إلى المساعدة غير المتحيزة وفقاً لاحتياجاتهم وبدون أي تمييز: يتعين على العاملين في المجال الإنساني استخدام المبادئ الإنسانية والقوانين ذات الصلة للطعن بأي إجراءات تحرم الأطفال وعائلاتهم من احتياجاتهم الأساسية بصورة مقصودة.

٧- مساعدة الناس على التعافي من الآثار الجسدية والنفسية للعنف المهدد به أو الفعلي أو الإكراه أو الحرمان المتعمد:

يجب أن تسعى جميع استجابات حماية الطفل (والجهات الفاعلة) إلى جعل الأطفال أكثر أماناً، وتسهيل جهود الأطفال والعائلات للحفاظ على سلامتهم وتقليل تعرض الأطفال للمخاطر

٨- مساعدة الناس على المطالبة بحقوقهم:

يتعين على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني المناصرة لاحترام حقوق الأطفال والامتثال للقانون الدولي الذي يدعم البيئة الحامية.

## المبادئ الخاصة بالمعايير الدنيا لحماية الطفل

٩- تقوية أنظمة حماية الطفل:

يجب تقوية القوانين والمؤسسات والقدرات والعناصر الأخرى في أنظمة حماية الطفل لتتكيف مع الأوضاع المتبدلة للسياسات والأزمات.

١٠- تعزيز مرونة الأطفال في العمل الإنساني:

يجب أن يبني إعداد البرامج على نقاط قوة الأطفال، ويحدّ من عوامل الخطر، ويدعم العلاقات الإيجابية بين الأطفال والعائلات والمجتمعات المحلية.

# الركيزة ١ : معايير لضمان استجابة ذات جودة في مجال حماية الطفل

توفر المعايير من واحد إلى ستة رؤية تركز على حماية الطفل حول عناصر تصميم البرامج الرئيسية في كل السياقات الإنسانية. وهي لا تحل محل السياسات والأدوات القائمة بشأن هذه المواضيع

- التنسيق؛
- الموارد البشرية؛
- التواصل والمنصرة؛
- إدارة دورة البرامج؛
- إدارة المعلومات؛
- رصد حماية الطفل

وهذه المواضيع كلها ترتبط ارتباطاً مباشراً بالمعايير الإنسانية الأساسية للجودة والمساءلة. ويشكل ضمان الجودة في هذه المجالات الستة أمراً أساسياً لكافة جهود الاستعداد والاستجابة في مجال حماية الطفل

كما هو الحال مع جميع المعايير الموجودة في هذا الكتيب، فإن مبادئ المعايير الدنيا لحماية الطفل التي جرى وصفها في الفصل السابق يجب احترامها وأخذها في الاعتبار عند تطبيق هذه المعايير

## المعيار ١: التنسيق

تقوم السلطات المعنية، والوكالات الإنسانية، ومنظمات المجتمع المدني، والمجموعات السكانية المتضررة، بتنسيق أعمالها لحماية جميع الأطفال المتضررين بطريقة فعالة وأنيّة من شأن التنسيق أن يحسّن فعالية وكفاءة الاستجابات الإنسانية. ويكون لدى أنظمة التنسيق الأهداف نفسها في كل وضع، غير أنّ الهيكلية تتغير استنادًا إلى الأزمنة المحددة، وميزات المجموعات السكانية المتضررة، وقدرة الحكومة على معالجة شواغل الحماية. وهذا المعيار يتوجه إلى قيادة مجموعات التنسيق والأعضاء فيها على حد سواء

## المعيار ٢: الموارد البشرية

يتم توفير خدمات حماية الطفل من قبل طاقم العمل والمساعدين ذوي الكفاءة المثبتة في مجالات عملهم، والذين يسترشدون بعمليات وسياسات الموارد البشرية التي تعزز ترتيبات وتدابير العمل العادلة والمنصفة لحماية الأطفال من سوء المعاملة من قبل العاملين في المجال الإنساني

ينبغي على الوكالات الإنسانية التأكد من أنّ كل الأشخاص الذين يقدمون خدمات حماية الطفل في العمل الإنساني لديهم المهارات والخبرة المطلوبة لأداء أعمالهم وأنّ جميع الأطفال وأفراد المجتمع المحلي يتمّ صونهم من خلال الامتثال للسياسات والإجراءات. وهي تعترف بأنّ طاقم العمل يحتاج إلى الدعم ليقوم بعمله بفعالية

## المعيار ٣: التواصل والمناصرة

تتم مناصرة مسائل حماية الطفل والتواصل فيها مع احترام لكرامة الأطفال ومصالحهم الفضلى وسلامتهم

يمكن أن تدعم عملية التواصل والمناصرة الفعالة – بما في ذلك النصوص، والصور، والتسجيلات الصوتية، والفيديو، وغيرها من قنوات التواصل - تعبير الأطفال عن ذاتهم وحمايتهم وتمكينهم. ويجب أن يسعى التواصل والمناصرة في السياقات الإنسانية إلى التأثير على مجموعة كاملة من الجهات المسؤولة وأصحاب الحقوق، وإلى مساءلتهم. وينبغي إجراء تقييم المخاطر قبل عمل التواصل والمناصرة لتحديد وتخفيف أي آثار سلبية محتملة على الأطفال والعائلات والمجتمعات المحلية

## المعيار ٤: إدارة دورة البرنامج

يتم تصميم جميع برامج حماية الطفل، وتخطيطها، وإدارتها، ورصدها، وتقييمها من خلال عمليات مهيكلة ومناهج متاحة، تبني على القدرات والموارد الموجودة، وتعالج المخاطر والاحتياجات المتغيرة لحماية الطفل، وتتم أفلمتها دائماً بناءً على ما تمّ تعلمه وعلى الحقائق

يعني العملية الدورية لتصميم وتخطيط، (PCM) إن مصطلح إدارة دورة البرنامج وإدارة، ورصد، وتقييم البرامج. ويجعل هذا المعيار إدارة دورة البرنامج مركزة على حماية الطفل من خلال دمج الاعتبارات المتعلقة بتنمية الطفل وحقوق الطفل في العمل الإنساني

## المعيار ٥: إدارة المعلومات

يتم جمع المعلومات الحديثة اللازمة لإجراءات حماية الطفل، ومعالجتها/تحليلها وتشاركها وفقاً للمبادئ الدولية لحماية الطفل ومع الاحترام التام للسرية، وحماية البيانات، وبروتوكولات تشارك المعلومات

كلما كان ذلك مناسباً، يجب تشارك المعلومات مع الجهات الفاعلة ذات الصلة لتعزيز التنسيق، وإرشاد عملية صنع القرار الاستراتيجي، ودعم المناصرة. ويجب جمع وتشارك المعلومات فقط وفقاً لحماية البيانات الخاصة بالسياق وبروتوكولات تشارك المعلومات، ومع الموافقة المستنيرة/القبول المستنير للأطفال والأهل ومقدمي الرعاية

## المعيار ٦: رصد حماية الطفل

يتم جمع البيانات والمعلومات الموضوعية حول مخاطر حماية الطفل في موعدها المحدد، وتتم إدارتها وتحليلها واستخدامها بطريقة آمنة وتعاونية تستند إلى المبادئ، وذلك لتصير ممكنة إجراءات الوقاية والاستجابة المبنية على الأدلة

يشير رصد حماية الطفل إلى المراقبة (الرصد) الدورية والمنظمة للمخاطر، والانتهاكات، والقدرات في مجال حماية الطفل في سياق إنساني معين. ويكمن الهدف منه في تقديم أدلة يمكنها أن تساعد في تكييف تدخلات موجودة أو تحديد تدخلات جديدة

## الركيزة ٢ : معايير حول مخاطر حماية الطفل

تغطي هذه الركيزة مخاطر حماية الطفل الرئيسية السبعة في الأوضاع الإنسانية

- المخاطر والإصابات؛
- سوء المعاملة الجسدية والعاطفية؛
- العنف الجنسي والجندري؛
- الصحة العقلية والضييق النفسي الاجتماعي؛
- الأطفال المرتبطون مع القوّات أو الجماعات المسلّحة؛
- عمالة الأطفال؛
- الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم

لفهم المخاطر على الطفل، نحتاج إلى فهم طبيعة الخطر وقابلية الطفل الفرد للتعرض للأذى من هذا الخطر. ومن شأن قابلية الطفل للتعرض للأذى أن تقلل من مرونته وقدرته على تحمل الخطر. قد تكون أوجه قابلية التعرض للأذى هذه ضمن عائلة الطفل و/أو مجتمعه المحلي و/أو مجتمعه الأوسع، ويمكن أن ترتبط أيضاً بمعارف الطفل ومهاراته ونموه الجسدي والاجتماعي والعاطفي

ولا يمكن معالجة المخاطر كل بمفرده، ولذلك فإنّ المعايير السبعة مترابطة في ما بينها. ومن الضروري دائماً النظر إلى وضع الطفل بشكل كلي، وتحديد أوجه قابلية التعرض للأذى ونقاط القوة داخل كل طفل وبيئته

يجب اتخاذ إجراءات لمنع مجالات المخاطر التي تمت مناقشتها في هذه الركيزة والاستجابة لها، بحسب ما يتطلبه السياق

## المعيار ٧: المخاطر والإصابات

يكون جميع الأطفال ومقدمي الرعاية مدركين للإصابات، والإعاقة، والموت من الأخطار الجسدية والبيئية، ومحميين منها، ويتلقى الأطفال الذين لحقتهم الإصابات و/أو الإعاقات الدعم الجسدي والنفسي الاجتماعي في الوقت المناسب يمكن للأزمات الإنسانية أن تزيد المخاطر والأخطار اليومية وأن تخلق مخاطر وأخطارًا جديدة، لا سيما بالنسبة إلى الأطفال النازحين في محيط غير مألوف. ويعالج هذا المعيار الوقاية من والاستجابة للأخطار الجسدية والبيئية غير المتعمدة التي تؤدي إلى إصابة الأطفال، وإعاقتهم، وقتلهم في الأزمات الإنسانية. وهو يستدعي عملية متعددة القطاعات لجمع البيانات وتحليلها وبرمجتها

## المعيار ٨: سوء المعاملة الجسدية والعاطفية

تتم حماية الأطفال من سوء المعاملة الجسدية والعاطفية، ويتمكنون من الوصول إلى خدمات استجابة ملائمة للسياق، وخاصة بالنوع الاجتماعي، والعمر، والإعاقة يتضمن "سوء المعاملة" أي فعل، بما في ذلك عدم التصرف، يؤدي إلى أذى، أو احتمال وقوع أذى، أو تهديد بالأذى ضد الطفل. ويعالج هذا المعيار منع الإساءة والإهمال الجسديين والعاطفيين، والاستجابة لهما. ويمكن أن يحدثا في مجموعة من الأوضاع مثل المنزل، والمدرسة، والمجتمع المحلي

## المعيار ٩: العنف الجنسي والجندري

يتم إعلام جميع الأطفال عن العنف الجنسي والجندري وحمايتهم منه، ويتمكنون من الوصول إلى خدمات الاستجابة التي تتمحور حول الناجين والتي تلائم نوعهم الاجتماعي، وعمرهم، وإعاقتهم، ومرحلة نموهم، وخلفيتهم الثقافية/الدينية إن العنف الجنسي والجندري منتشر على نطاق واسع لكنه يكون غالبًا مخفيًا وغير مبلغ عنه. يتعين على جميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني افتراض أن العنف الجنسي والجندري يحدث فعلاً. فالحد من العنف الجنسي والجندري ضد الأطفال، والوقاية منه والاستجابة له، كلها تدخّلات تنقذ الأرواح وتتطلب استجابة حساسة ومنظمة بشكل جيد ومتعددة القطاعات

## المعيار ١٠ : الصحة العقلية والضييق النفسي الاجتماعي

يختبر الأطفال ومقدمو الرعاية لهم تحسناً للصحة العقلية والرفاه النفسي الاجتماعي يُمكن أن تتسبب الأزمات الإنسانية في معاناة نفسية اجتماعية فورية وطويلة الأمد على الأطفال ومقدمي الرعاية لهم. ويتعين على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تعطي الأولوية للتدخلات التي يمكنها أن تساعد في التخفيف من الضيق لدى الأطفال ومقدمي الرعاية لهم، وفي تعزيز مرونتهم، وحيث يكون ذلك ملائماً، في ربط الأطفال بآليات الدعم المتخصصة. ويشير هذا المعيار إلى أهمية آليات الدعم على المستوى المجتمعي، والبرمجة عبر مراحل نمو الطفل

## المعيار ١١ : الأطفال المرتبطون مع القوّات أو الجماعات المسلّحة

تتمّ حماية جميع الأطفال من التجنيد والاستخدام من قبل القوّات أو الجماعات المسلّحة، ويتمّ إطلاق سراحهم، وإعادة دمجهم في المجتمع بعد تجنيدهم واستخدامهم في جميع سياقات النزاع المسلح

إنّ الأطفال، بمن فيهم الفتيات، الذين تمّ تجنيدهم أو استخدامهم من قبل أي قوّة أو جماعة مسلّحة، كثيراً ما يجبرون على رؤية واختبار وارتكاب أفعال الإساءة، أو الاستغلال، أو العنف. وعلى الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تقوم بإجراءات لمنع تجنيد واستخدام الأطفال، ولمعالجة النتائج السلبية الفورية والطويلة الأمد على الأطفال، والعائلات، والمجتمعات المحليّة، من خلال برامج إعادة إدماج مجتمعية متعددة القطاعات، كما من خلال المناصرة لتسريح جميع الأطفال المرتبطين مع القوّات أو الجماعات المسلّحة

## المعيار ١٢ : عمالة الأطفال

تتمّ حماية جميع الأطفال من الانخراط في العمالة، لا سيما أسوأ أشكال عمالة الأطفال، التي يمكن أن تكون مرتبطة بالأزمة الإنسانية أو أن تزداد سوءاً بسببها عمالة الأطفال هي أيّ عملٍ يحرم الأطفال من طفولتهم، وإمكانيتهم، وكرامتهم. وهي تؤثر سلبياً على تعليم الأطفال و/أو رفاههم بشكل عام. ويتعين على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تعمل معاً لتوفير الدعم الوقائي المستهدف للأطفال المعرضة للخطر، وإعطاء الأولوية لإخراج الأطفال السريع من أسوأ أشكال عمالة الأطفال، وتوفير الخدمات الدنيا لتلبية احتياجات الحماية الملحة لدى الأطفال العاملين

### المعيار ١٣ : الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم

يتمّ منع الانفصال العائلي، ويتلقّى الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم الرعاية والحماية بالسرعة اللازمة، وبطرق آمنة، وملائمة، وميسرة، بطرق تتماشى مع حقوقهم ومصالحهم الفضلى

إنّ الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم يفقدون الحماية على مستوى العائلة عندما يكونون في أمسّ الحاجة إليها. بالإضافة إلى التسبّب بالضيق العاطفي، قد يخلق الانفصال عوائق كبيرة تحول دون وصولهم إلى المساعدة الإنسانية وقد يضاعف مخاطر/ شواغل أخرى متعلقة بالحماية. ويجب أن تعمل الاستجابة الإنسانية على الحد من الانفصال، وعلى إعادة لَمّ شمل الأطفال بأفراد عائلاتهم، وعلى توفير رعاية مؤقتة ذات جودة وقائمة على العائلة عند الضرورة

## الركيزة ٣: معايير لتطوير استراتيجيات ملائمة

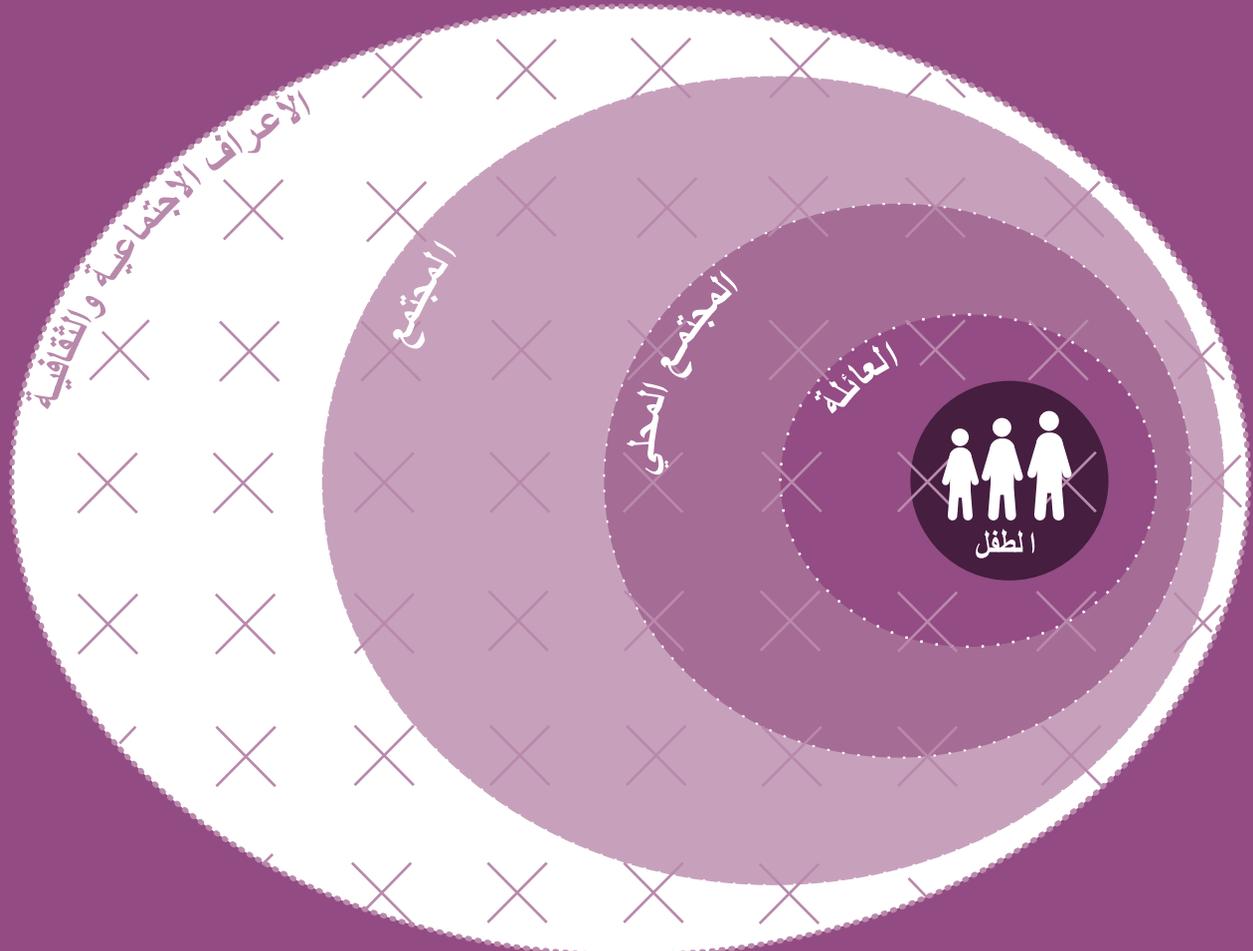
تعرض هذه الركيزة الاستراتيجيات الأساسية لمنع المخاطر المتعلقة بحماية الطفل والاستجابة لها، المُبيّنة في الركيزة ٢

- النهج الاجتماعي الإيكولوجي لبرامج حماية الطفل
- الأنشطة الجماعية من أجل رفاه الطفل
- تقوية البيئات العائلية وبيئات تقديم الرعاية
- النهج على مستوى المجتمع المحلي
- إدارة الحالات
- الرعاية البديلة
- العدالة للأطفال

وتمّ إعداد الركيزة ٣ لتعكس التفكير الموجود في النموذج الاجتماعي الإيكولوجي وأنظمة حماية الطفل (انظر المبدأ ٩)، الذي يروج لنهج شامل ومتكامل من أجل حماية الأطفال. وتكون المعايير المدرجة في الركيزة ٣ متوافقة أيضاً، عندما يكون ذلك ملائماً، مع استراتيجيات **INSPIRE**

يساعد النموذج الاجتماعي الإيكولوجي في تحديد الطرق التي تؤثر بواسطتها العوامل على مستويات مترابطة، على نمو الطفل ورفاهه:

- يشارك الأطفال بشكل فاعل في حماية ورفاه أنفسهم وأقرانهم
- ينشأ الأطفال في الغالب في كنف عائلات، لكنّ هذه الطبقة تشتمل أحياناً على علاقات مقربة أخرى
- تتواجد العائلات ضمن مجتمعات محلية
- تشكّل المجتمعات المحلية مجتمعاتٍ أخرى أوسع



## المعيار ١٤ : تطبيق النهج الاجتماعي الإيكولوجي على برامج حماية الطفل

يتمّ دعم الأطفال، والعائلات، والمجتمعات المحليّة، والمجتمعات الأوسع من أجل حماية الأطفال ورعايتهم

ينطوي تطبيق النهج "الاجتماعي الإيكولوجي" لحماية الطفل على تصميم نهج متكاملة تعمل بالشراكة مع الأطفال، وعائلاتهم، والمجتمعات المحليّة، والمجتمعات الأوسع، فضلاً عن الأعراف الاجتماعية الثقافية. ويشتمل هذا على معالجة مسائل القوانين والسياسات، والتمويل الملائم، والضمان الاجتماعي، وخدمات تسجيل الولادات

## المعيار ١٥ : الأنشطة الجماعية من أجل رفاه الأطفال

يتمّ دعم الأطفال من خلال الوصول إلى أنشطة جماعية مخطّطة (أ) تعمل على تعزيز الحماية، والرفاه، والتعلّم و(ب) وتُقدّم بنهج آمنة، وشاملة، وملائمة للسياق وللأعمار يمكن للمشاركة المنتظمة والثابتة للأطفال في الأنشطة الجماعية ذات الجودة أن تؤثر بشكلٍ إيجابي على رفاههم، وأن تعزز من مرونتهم، وأن تحدّ من الضغط الذي يتعرّضون له. فهذه الأنشطة تعزز الحماية من خلال توفير مساحة آمنة للأطفال كي يتعلموا ويعبروا عن أنفسهم، ومن خلال تحديد الأطفال المعرضين للخطر أو الذين يختبرون الإساءة، أو الإهمال، أو الاستغلال، أو العنف، ومن خلال دعم الإحالات الملائمة

## المعيار ١٦ : تقوية البيئات العائلية وبيئات تقديم الرعاية

تتمّ تقوية البيئات العائلية وبيئات تقديم الرعاية لتعزيز النموّ الصحيّ للأطفال ولحمايتهم من سوء المعاملة وغيرها من الآثار السلبية للشدائد

يشمل تقديم الرعاية الترتيبات الرسمية والقانونية، وكذلك الترتيبات غير الرسمية التي لا يتحمّل فيها مقدّم الرعاية مسؤوليةً قانونية. وغالبًا ما تركّز التدخلات على زيادة الصحة النفسية والرفاه النفسي الاجتماعي لدى مقدّمي الرعاية، وكذلك تقوية السلوكيات المتعلقة بالرعاية والحماية تجاه الأطفال

## المعيار ١٧ : النهج على مستوى المجتمع المحلي

يعيش الأطفال في مجتمعات محليّة تعزز رفاههم، وتمنع الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف تجاه الأطفال، قبل الأزمات الإنسانية، وأثناءها، وبعدها

تدعم النهج على مستوى المجتمع المحلي أفراد المجتمع المحليّ لحماية الأطفال وضمان حقّهم في النموّ السليم. ويتعين على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تسعى إلى فهم القدرات الموجودة في المجتمع المحليّ التي تعزز حقوق الأطفال، وسلامتهم، ونموّهم، ورفاههم، ومشاركتهم

## المعيار ١٨ : إدارة الحالات

يتم تحديد الأطفال والعائلات الذين يواجهون شواغل تتعلق بحماية الطفل في الأوضاع الإنسانية، وتتم تلبية احتياجاتهم عن طريق عملية لإدارة الحالة مصممة بحسب الاحتياجات الفردية، بما في ذلك الدعم الفردي المباشر وإقامة الصلات مع مزودي الخدمات ذوي الصلة

تشكل إدارة الحالات نهجاً لتلبية احتياجات الطفل الفردي المعرض لخطر الأذى أو الذي تعرّض للأذى. يتم دعم الطفل وعائلته والمجتمع المحلي من قبل عامل على الحالة بطريقة منهجية وبالسرية اللازمة من خلال الدعم المباشر والإحالات. وتوفّر إدارة الحالات دعماً فردياً ومنسقاً وشاملاً ومتعدّد القطاعات لشواغل حماية الطفل المعقّدة والمتراعبة في كثيرٍ من الأحيان

## المعيار ١٩ : الرعاية البديلة

يحصل جميع الأطفال الذين يفتقرون إلى الرعاية الحامية والمناسبة على رعاية بديلة بحسب حقوقهم، واحتياجاتهم المحدّدة، ورغباتهم، ومصالحهم الفضلى، مع إيلاء الأولوية للرعاية العائلية وترتيبات الرعاية المستقرّة

إنّ "الرعاية البديلة" هي رعاية تُقدّم للأطفال من قبل مقدّمي الرعاية الذين ليسوا الوالدين البيولوجيين أو مقدّمي الرعاية الرئيسيين المعتادين. ويكون لكلّ سياق أشكال مختلفة من الرعاية البديلة التي تتماشى مع القواعد الثقافية، والممارسات، والقوانين، والسياسات المحليّة. وينبغي أن تكون خيارات الرعاية البديلة قائمة على العائلة قدر الإمكان، وأن تخضع للمراقبة من أجل الجودة

## المعيار ٢٠ : العدالة للأطفال

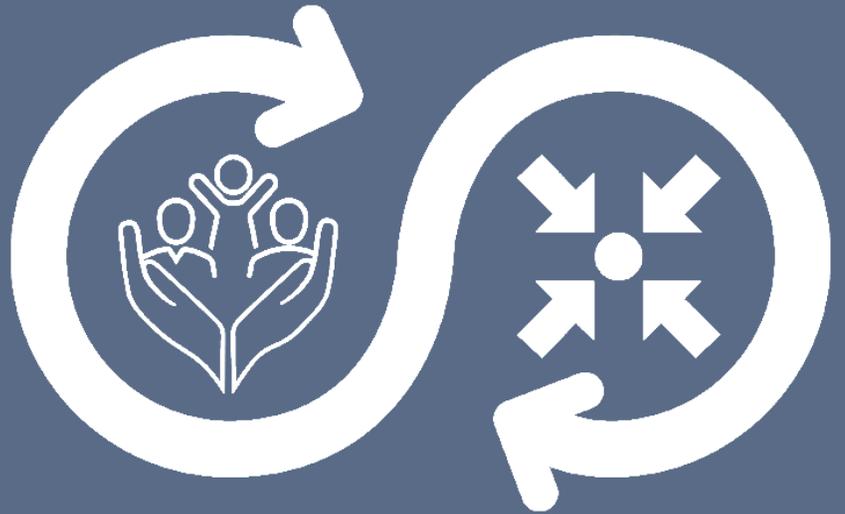
تتمّ معاملة جميع الأطفال الذين يحتكّون بأنظمة العدالة الرسمية وغير الرسمية في أثناء أزمة إنسانية، بطريقة ملائمة للطفل وبدون تمييز، تماشياً مع القواعد والمعايير الدولية، كما يحصلون على خدمات مصممة خصيصاً لاحتياجاتهم ومصالحهم الفضلى يمكن أن تزيد الأزمة أو أن تغيّر من الطرق التي يصير بها الأطفال على احتكاك بأنظمة العدالة، وقد تشكّل فرصة فريدة لتقوية الأنظمة التي قد تقاوم التغيير في ظروف أخرى. ويتضمّن هذا المعيار الجهود لحماية الأطفال من خلال تحسين محتوى وتطبيق القوانين الرسمية والعرفية، حتّى في أوقات الأزمات، كما تتضمّن تدخلات تسعى إلى تحديد وتخطّي المخاطر التي قد تطرحها أنظمة العدالة

## الركيزة ٤ : معايير للعمل في جميع القطاعات

ترتبط مخاطر حماية الطفل ارتباطاً وثيقاً بعمل القطاعات الأخرى بسبب احتياجات الأطفال وقدراتهم التي تكون ذات صلة على اتّساع العمل الإنساني. ويمكن أن يؤدي عدم أخذ هذه المخاطر في الحسبان إلى استخدام غير فعال للموارد، وأذى إضافي أو مخاطر متزايدة، ونتائج محدودة بالنسبة إلى الأطفال. إنّ الركيزة ٤ تضع الحماية في صلب الاستجابة الإنسانية، وتوفّر إجراءات توجيهية خاصّة بكلّ قطاع حول النهج المتكاملة، ووضع البرامج المشتركة، وتعميم حماية الطفل، من خلال المعايير التالية:

- الأمن الغذائي وحماية الطفل
- سبل كسب الرزق وحماية الطفل
- التعليم وحماية الطفل
- الصحة وحماية الطفل
- التغذية وحماية الطفل
- المياه، والصرف الصحي، والنظافة وحماية الطفل
- المأوى، والمستوطنات البشرية وحماية الطفل
- إدارة المخيمات وحماية الطفل

ينبغي استخدام هذه المعايير بالمشاركة مع المعايير القطاعية (أي دليل اسفير والشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ)



إن وضع البرامج المشتركة والمتكاملة يتم عبر سلسلة مترابطة. ويجب تحديد النهج الملائم من خلال المنظمات وآليات التعاون المشتركة بين الوكالات ضمن كل سياق على حدة. وعلى النهج أن يشمل:

- مرحلة الحالة الطارئة (مثل الاستقرار)؛
- إمكانية الوصول؛
- القدرات المتوفرة؛
- الأنظمة المحلية الموجودة؛
- آليات التمويل؛ إلخ

## المعيار ٢١: الأمن الغذائي وحماية الطفل

يعيش جميع الأطفال المتضررين من الأزمات الإنسانية في بيئات آمنة غذائياً تحدّ من مخاطر حماية الطفل وتستجيب لهايزيد انعدام الأمن الغذائي من مخاطر حماية الطفل، بما فيها اختيار استراتيجيات التأقلم السلبية، مثل الإهمال، وزواج الأطفال، وعمالة الأطفال. ويمكن دمج حماية الطفل في كل ركيزة من ركائز الأمن الغذائي الأربع - الوفرة، وإمكانية الوصول، والاستقرار، والاستخدام - من أجل دعم رفاه الأطفال وحمايتهم.

## المعيار ٢٢: سبل كسب الرزق وحماية الطفل

يتمكن مقدّمو الرعاية والأطفال في سن العمل من الوصول إلى الدعم الملائم لتقوية سبل كسب رزقهم

عندما تقل قدرة العائلة على توفير الاحتياجات الأساسية، يمكن أن يتعرض الأطفال لخطر جميع أشكال الإساءة، والإهمال، والاستغلال، والعنف. ويجب أن يدمج التمكين الاقتصادي وبرامج سبل كسب الرزق حماية الطفل للحرص على أن يكون للتدخلات أثر وقائي وألا تزيد من مخاطر تعرّض الأطفال للأذى

## المعيار ٢٣: التعليم وحماية الطفل

يتمكن جميع الأطفال من الوصول إلى التعليم الجيد الذي يكون حامياً وشاملاً للجميع والذي يعزز الكرامة والمشاركة عبر جميع الأنشطة الأساسية

إنّ حماية الطفل والتعليم مرتبطان ارتباطاً وثيقاً. ويترك النقص في الوصول إلى التعليم آثاراً سلبية على رفاه الأطفال ونموهم. ويمكن للشواغل المتعلقة بحماية الطفل أن تمنع الأطفال من الوصول إلى التعليم أو يمكنها أن تسبب انخفاضاً في النتائج التعليمية. يقدّم هذا المعيار إجراءات توجيهية تساعد الجهات الفاعلة في مجالي التعليم وحماية الطفل على العمل معاً لدعم رفاه الأطفال وتعليمهم

## المعيار ٢٤: الصحة وحماية الطفل

يتمكن جميع الأطفال من الوصول إلى خدمات صحية حامية عالية الجودة، تعكس وجهات نظرهم، وأعمارهم، واحتياجاتهم في النمو

تؤدي برامج الصحة وحماية الطفل أدواراً حاسمة ومهمة في ضمان سلامة الأطفال ورفاههم في العمل الإنساني. فدعم صحة الأطفال يزيد من عوامل حمايتهم، ودعم حماية الطفل يؤدي إلى تحسين صحة الأطفال الجسدية ورفاههم

## المعيار ٢٥: التغذية وحماية الطفل

يتمكن الأطفال ومقدمو الرعاية لهم، خصوصاً النساء والفتيات الحوامل والمرضعات، من الوصول إلى خدمات تغذية آمنة وكافية وملائمة غالباً ما تزداد أي عملية خلل في التغذية سوءاً في أوقات الأزمة، وتتفاقم أيضاً انتهاكات الحقوق، عندما يكافح مقدمو الرعاية لتأمين لقمة العيش، والدخل، والرعاية الصحية لعائلاتهم. وتستطيع الجهات الفاعلة في مجالي التغذية وحماية الطفل أن تعمل معاً لتحسين النتائج العامة للأطفال، لا سيما خلال الطفولة المبكرة والمراهقة

## المعيار ٢٦: المياه، والصرف الصحي، والنظافة وحماية الطفل

يتمكن جميع الأطفال من الوصول إلى خدمات المياه، والصرف الصحي، والنظافة الملائمة التي تدعم كرامتهم وتخفف من مخاطر العنف والاستغلال الجسديين والجنسيين يتعين على الموظفين في مجالي حماية الطفل من جهة، والمياه، والصرف الصحي، والنظافة من جهة أخرى، أن يعملوا معاً لتقديم تدخّلات آمنة وملائمة، تكون مكيفة مع احتياجات الأطفال وتحمي الأطفال ومقدمي الرعاية لهم. ويمكن أن يتضمّن التعاون تأمين خدمات المياه، والصرف الصحي، والنظافة في التدخّلات في مجال حماية الطفل؛ وزيادة التوعية المشتركة وتغيير السلوكيات؛ وتقوية مرافق المياه، والصرف الصحي، والنظافة التي يمكن الوصول إليها والصديقة للطفل؛ وتدخّلات في إدارة نظافة الدورة الشهرية للفتيات؛ إلخ

## المعيار ٢٧: المأوى والمستوطنات البشرية وحماية الطفل

يحصل جميع الأطفال ومقدمي الرعاية لهم على مأوى ملائم يلبي احتياجاتهم الأساسية، بما في ذلك السلامة، والحماية، وإمكانية الوصول إن المأوى والمستوطنات البشرية الملائمة ضرورية للعائلات والمجتمعات المحلية الصحية والأمنة. يجب دمج حماية الطفل في التدخّلات في مجال المأوى والمستوطنات البشرية لصون العائلات من عوامل الأذى الخاصة بحماية الطفل، ومن الإخلاء القسري

## المعيار ٢٨: إدارة المخيمات وحماية الطفل

تعالج أنشطة إدارة المخيمات الاحتياجات وشواغل الحماية المتعلقة بالأطفال المتضررين من النزوح القسري يهدف تنسيق المخيمات وإدارة المخيمات إلى دعم ظروف حياة عادلة وكريمة للسكان اللاجئين، والنازحين داخلياً، والمهاجرين، وإلى دعم وصولهم إلى المساعدات وخدمات الحماية. أمّا النهج المتكامل فيعني أن تعمل الجهات الفاعلة في مجالي إدارة المخيمات وحماية الطفل معاً للحرص على أنّ سياقات المخيمات تخفف من مخاطر حماية الطفل، وتوفر فرصاً لمشاركة الأطفال الفاعلة، وتتمتع بمسارات إحالة شغالة حتى يتمكن الأطفال وسواهم من التبليغ عن المشاغل ذات الصلة







# المعيار الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني

السلامة، والكرامة، والحقوق

الوصول إلى مساعدة محيطة

المساعدة على التعافي

## معايير للعمل في جميع القطاعات

21. الأمن الغذائي وحماية الطفل
22. سبل كسب الرزق وحماية الطفل
23. التعليم وحماية الطفل
24. الصحة وحماية الطفل
25. التغذية وحماية الطفل
26. المياه، والصرف الصحي، والنظافة وحماية الطفل
27. المأوى، والمستوطنات البشرية وحماية الطفل
28. إدارة المخيمات وحماية الطفل

## معايير لتطوير الاستراتيجيات الملائمة

14. تطبيق النهج الاجتماعي التكنولوجي على برامج حماية الطفل
15. الأنشطة الجماعية من أجل رفاه الطفل
16. تقوية البيئات العائلية وبيئات تقديم الرعاية
17. النهج على مستوى المجتمع المحلي
18. إدارة الحالات
19. الرعاية البديلة
20. العدالة للأطفال

## معايير حول مخاطر حماية الطفل

7. المخاطر والإصابات
8. سوء المعاملة الجسدية والعاطفية
9. العنف الجنسي والجندري
10. الصحة العقلية والضيق النفسي الاجتماعي
11. الأطفال المرتبطون مع القوات أو الجماعات المسلحة
12. عمالة الأطفال
13. الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم

## معايير لضمان استجابة ذات جودة

1. التنسيق
2. الموارد البشرية
3. التواصل والمناصرة
4. إدارة دورة البرنامج
5. إدارة المعلومات
6. رصد حماية الطفل

البقاء والنمو

مصالح الطفل الفضلى

تقوية مرونة الأطفال

تقوية أنظمة حماية الطفل

مساعدة الناس على المطالبة بحقوقهم

مشاركة الأطفال

تعزيز الشفافية